

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

14504 - عن علي أن رجلا نكح امرأة فأعطاه مداقها وكانت أخته من الرضاعة ولم يكن دخل بها قال : ترد إليه ماله الذي أعطاه ويفترقان .
(ص)